

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩١٩٣ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛  
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛  
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية  
رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة ؛  
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم الأسرة  
ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛  
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسكندرية المؤرخ ٢٠١١/٩/١٨ ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يكون مقار انعقاد جلسات الدوائر المدنية والعمالية والأسرة والتعويضات  
والتجارية الآتية :

الدائرة	مسلسل
١٨ مدنى	١
٩ مدنى	٢
٥ مدنى	٣

الدائرة	مسلل
٥٤ أسرة	٤
٢٦ تجارى	٥
٤٣ عمال	٦
٥٩ أسرة	٧
٢٢ تعويضات	٨

والتابعة لمحكمة استئناف الإسكندرية بالقاعة رقم (٧) بالدور الخامس  
بمجمع المحاكم الجديد ، الكائن ٦٦ شارع ٢٦ يوليو بالمنشية - مدينة الإسكندرية -  
محافظة الإسكندرية ، بدلاً من مقارها الحالية .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠١١/١٠/١

صدر في ٢٠١١/٩/١٨

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندي